مجلة دراسات تربوية
REVUE D'ÉTUDES ÉDUCATIVES

دورية علمية مغربية محكمة ومفهرسة متخصصة في سوسيولوجيا التربية

سوسيولوجيا النظام التعليمي

اللغة والتواصل في زمن الذكاء الاصطناعي

المدير ورئيس التحرير
الدكتور الصديق الصادقي العماري

أكتوبر
2025
المجلد (02)
العدد (20)

سوسيولوجيا النظام التعليمي
مجلة دراسات تربوية
REVUE D'ÉTUDES ÉDUCATIVES
2025

مجلة
كراسات تربوية
REVUE BROCHURES ÉDUCATIVES
تربوية وتكوين

مجلة كراسات تربوية

دورية علمية محكمة ومفهرسة، متخصصة في سوسيولوجيا التربية

سوسيولوجيا النظام التعليمي:
اللغة والتواصل في زمن الذكاء الاصطناعي

المجلد 02، العدد (20)،

أكتوبر 2025

مجلة كراسات تربوية

الموضوع: سوسيولوجيا النظام التعليمي: اللغة والتواصل في زمن الذكاء الاصطناعي

المجلد 02، العدد (20)، أكتوبر 2025

المدير ورئيس التحرير: د. الصديق الصادقي العماري

البريد الإلكتروني: majala.korasat@gmail.com

رقم الهاتف: 65 63 90 664 212+

رقم الإيداع القانوني: Dépôt Légal: 2016PE0043

ردمد: ISSN: 2508-9234

مطبعة: رؤى برينت ROA PRINT SARL

العنوان: رقم 873، شارع محمد الخامس، تجزئة سيدي عبد الله – سلا

N° 873, Av. Mohammed V, Lot. Sidi Abdellah - Salé

الهاتف: 06.60.66.51.59 / 05.37.87.33.72

البريد الإليكتروني: roaprint22@gmail.com

مجلة كراسات تربوية مفهرسة في إطار الشراكة مع المركز الوطني للبحث العلمي والتقني في المغرب، كما أنها مفهرسة في محركات البحث العالمية التالية.

منصة المجلة على الرابط التالي:

https://journals.imist.ma/index.php/korasat

مجلة كراسات تربوية
REVUE DES BROCHURES ÉDUCATIVES

مجلة كراسات تربوية

دورية محكمة متخصصة في سوسيولوجيا التربية
- المجلد 02، العدد (20)، أكتوبر 2025 -

المدير ورئيس التحرير :
د. الصديق الصادقي العماري

هيئة التحرير:

د. صابر الهاشمي — **د. عبد الإله تنافعت**
د. محمد الصادقي العماري — **د. صالح نديم**
ذ. مصطفى بلعيدي — **ذ. مصطفى مزياني**
ذ. محمد حافيظي

لجنة المراجعة والتدقيق اللغوي:

دة. رشيدة الزاوي
اللغة العربية، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، الرباط

دة. سعاد اليوسفي
اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط

دة. الزهرة شلاط،
اللغة الفرنسية، الكلية المتعددة التخصصات، الرشيدية

د. محمد مرشد
علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس فاس

د. محمد كريم
تخصص اللسانيات، جامعة محمد الأول بوجدة، المغرب

دة. نعيمة بعلاوي
اللغة العربية والتواصل تخصص لسانيات، كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس، فاس

د. عبد الرحيم دحاوي
المركز الجهوى لمهن التربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت

د. صالح نديم
تخصص اللغة والتواصل، الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين درعة تافيلالت

اللجنة العلمية:

د.محمد الدريج، علوم التربية، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب.
د.بن محمد قسطاني، علم الاجتماع، جامعة مولاى إسماعيل، مكناس، المغرب.
د.مولاي عبد الكريم القنبعي، علم الاجتماع، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
د.عبد الرحيم العطرى، علم الاجتماع، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب.
د.عبد اللطيف كداى، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب
د.إبراهيم حمداوي، علم الاجتماع، جامعة ابن طفيل، القنيطرة، المغرب.
د.عبد القادر محمدى، علم الاجتماع، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
د.عبد الحق البكورى، علم الاجتماع، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
د.عبد الغنى زيانى، علم الاجتماع، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
د.مولاى إسماعيل علوي، علم النفس، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
د.سعيد كربى، المسرح وفنون الفرجة، جامعة مولاى إسماعيل، مكناس، المغرب.
د.محمد حجاوي، الفلسفة، جامعة مولاى إسماعيل، مكناس، المغرب.
دة.بشرى سعيدى، أدب حديث، جامعة مولاى إسماعيل، مكناس، المغرب.
د.نورالدين المصورى، علم الاجتماع، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
د.عبد الكريم غريب، سوسيولوجيا التربية، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، الجديدة، المغرب.
د.سرمد جاسم محمد الخزرجى، علم الاجتماع والأنثروبولوجيا، دولة العراق.
دة.عزيزة خرازي، علم الاجتماع، جامعة السلطان مولاى سليمان، بنى ملال، المغرب.
د.محمد خالص، علم الاجتماع، جامعة السلطان مولاى سليمان، بنى ملال، المغرب.
د.أشرف عمر حجاج بريخ، مناهج وطرق التدريس، دولة فلسطين.
د.عبد الفتاح الزاهيدى، علم الاجتماع، جامعة عبد المالك السعدى، تطوان، المغرب.
د.رشيد بنسيد، الفلسفة، جامعة ابن طفيل، القنيطرة، المغرب.
د.فريد أمعضشو، اللغة العربية وآدابها وديدكتيكها، مركز تكوين المفتشين، الرباط، المغرب.
د.عبد المالك بوزكراوي، علم الاجتماع، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
د.مريم بوزبانى، سوسيولوجيا التربية، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
د.بلال داوود، اللغة العربية، جامعة الحسن الثانى، الدار البيضاء، المغرب.
د.حسن تاج، علم الاجتماع، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
د. صابر الهاشمى، اللسانيات، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
د.محمد كريم، اللسانيات، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب
د.مصطفى جبور، الفلسفة، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
د.إبراهيم بلوح، علم الاجتماع، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
د.محمد ضريف، تخصص الإدارة والقانون فى المجال التربوي، المغرب.
دة. خلود لبادي، تخصص علوم ثقافية، دولة تونس.

للتواصل أو المشاركة بأبحاثكم ودراساتكم:
Majala.korasat@gmail.com
+212664906365

المحتويات

تقديم: تحديات المدرسة المغربية في ظل التغير المرن 1

الدكتور الصديق الصادقي العماري

التمايز في التحصيل الدراسي: مقاربة سوسيولوجية تحليلية 5

دة. لالا خديجة الحمداني

العنف المدرسي بالمغرب- دراس تحليلية ومقاربة تربوية 17

د. عبد المجيد المسكيني

العنف بالوسط المدرسي بين المعالجة القانونية والمقاربة التربوية 29

دة. حياة فخور

الاستعارة التصورية وتعزيز التفكير الإبداعي والتعلم الفعال 45

ذ. حسن ضوري

المنهاج الدراسي للسلك الابتدائي بالمغرب: التحديات والبدائل الممكنة 57

عبد الرحمن بنحمد

نحو تدريس فعال للنص الحجاجي في ظل المقاربة التواصلية ونظرية الحجاج اللغوي (نص ضرورات لا حقوق نموذجا) 73

يوسف محمودي

المهننة في التكوين الأساس بالمراكز الجهوية للتربية والتكوين 85

-المفهوم والأبعاد- 85

د. محمد فيري

الأمانة العلمية في زمن البحث الرقمي: البحث الإجرائي بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين موضوعا 99

د.عبد الجبار البودالي

أساليب المعاملة الوالدية كما يدركها الأبناء وعلاقتها بالنضج الانفعالي لدى طلبة المدارس الإعدادية في لواء حيفا 111

لواء خليل دسوقي

التربية على قيم البيئة بين المنهاج التعليمي وواقع الممارسة في الحياة المدرسية 123
د. محمد كرام
الدراما التعليمية بوصفها ممارسة فنية لإنتاج الوعي، نحو فلسفة تربوية جديدة للفنون في المدرسة 133
حسناء لوشيني / الدكتورة أمل بنويس / الدكتور الحبيب ناصري
التربية على الكوريغرافيا، تجربة المهرجان الوطني للكوريغرافيين الشباب بالمغرب 143
منى الغماري / الدكتور حسن يوسفي
التكنولوجيا والتربية، نحو علم اجتماع تكنو تربوي معاصر 157
العربي بوعلو
آفاق توظيف الذكاء الاصطناعي في الحياة المدرسية من أجل تواصل تربوي فعال 171
محمد شاكر / عمر غضبان / نور الدين ثلاج / محمد الغاشي
التحيزات المعرفية والسلوك الرقمي في زمن الذكاء الاصطناعي (دراسة تحليلية) 185
يونس بوعبيد
استثمار الذكاء الاصطناعي التوليدي في تجويد تدريس علوم اللغة العربية بالتعليم الثانوي التأهيلي ـ مقاربة تحليلية ـ 201
ياسين دحو
التلميذ المغربي في زمن الرقمنة، نحو إعادة تشكيل الثقافة المدرسية 215
د. عبد العزيز كور / د. محمد أوباحو
الدرس الفلسفي وتحديات العصر التقني، العبودية الرقمية ومطلب استنبات الفكر النقدي 231
د. احمد الشبلي
من الحزن والفرح إلى المعاناة والاستمتاع، بحث في نظرية الانفعالات في فلسفة سبينوزا 243
د. رشيد ابن السيد
توظيف الوسائل التكنولوجية في الدعم التربوي: مادة التاريخ والجغرافيا نموذجا 255
حافظ أخراز / عبد الرحيم أخراز
تأثير الإشهار التلفزي على المتلقي ـ دراسة تحليلية ـ 269
ذ. عزالدين القدري
التعدد اللغوي بالمغرب وآثاره على تعلم اللغة العربية بالمدرسة الابتدائية 279
د.سعيد السعدي

تعليمية اللغة في ضوء اللسانيات المعرفية، مقاربة نظرية وتطبيقية من منظور مخطط الصورة والاستعارة التصورية 289

محمود بنطاطة

الشعر وظلال الاستعارة الكبرى: قراءة شعرية هيرمينوخيقية في ديوان "يقظة الصمت" لمحمد بنيس 303

الحسين بنبادة

تدريسية اللغة والأدب في المشروع التربوي للدكتور محمد بازي - إشكالات وآفاق- 315

د. عادیل البقالي

الفكر التربوي الإسلامي، حجة الإسلام أبو حامد الغزالي(505ه) نموذجا 329

د. محمد الصادق العماري

التقويم التشخيصي في مادة التربية الإسلامية بالسلك الثانوي الإعدادي، معايير البناء وآليات الاستثمار 343

د. عبد النبي فنان

تأملات في ملامح من النفس المغربي في ديوان الفروسية لأحمد المعداوي المجاخي 357

د. جواد الزروقي

مراجعة كتاب: "المقاصد العليا للتربية والتعليم، نحو بناء معالم نظرية تربوية" الدكتور مصطفى حضران 375

إعداد : رضوان العمراني

مجلة
كراسات تربوية
REVUE BROCHURES ÉDUCATIVES
تربية وتكوين

Revue Brochures Éducatives

Revue scientifique à comité de lecture et indexée
Spécialisée en sociologie de l'éducation

SOCIOLOGIE DU SYSTEME EDUCATIF :

Langage et Communication à l'ère de l'Intelligence Artificielle

Volume 02, Numéro (20), Octobre 2025

Revue Brochures Éducatives
Sujet: Sociologie du système éducatif: Langage et Communication
à l'ère de l'Intelligence Artificielle
Volume 02, Numéro (20), Octobre 2025
Réalisateur et Rédacteur en Chef: Dr. SEDDIK SADIKI AMARI
Email: Majala.Korasat@gmail.com
Tél.: +212664906365
Dépôt Légal: 2016PE0043
ISSN: 2508-9234
Imprimerie: ROA PRINT SARL
Adresse : 873, Av. Mohammed V, lot. Sidi Abdellah, Salé-Maroc.
Tél.: +212537873372 / +212660665159
Email: roaprint22@gmail.com

La Revue Brochures Éducatives est indexée en partenariat avec Le Centre National pour la Recherche Scientifique et Technique du Maroc. Elle est également indexée dans les moteurs de recherche internationaux suivants:

La plateforme de la Revue se trouve au lien suivant :
https://journals.imist.ma/index.php/korasat

Sommaire

Dependence and resilience : the contrasting effects of Structural Adjustment Plans on the Moroccan education system (1983-1999) **1**

☞ Imad TOURABI

Optimisation de la charge cognitive à travers le pragmatème **13**

☞ Itto MELLOUKI / ☞ Dr. Brahime LAROUZ

Questionner l'articulation entre l'éducation et la violence de genre en situation de handicap **27**

☞ Pr Bouchra Haddou Rahou / ☞ Pr Khadija Zouitni

L'influence des représentations sociales des langues d'enseignement sur les pratiques pédagogiques **39**

☞ BELKAS Samir / ☞ Dr. Souad Oussikoum

L'interdisciplinarité: Un Pilier pour l'Enseignement des Langues à l'école marocaine . **51**

☞ MERHARI Ismail

Enseignement de la langue amazighe au Maroc: acquis et défis **63**

☞ Rachid ACHAHBOUN

Analyse des besoins des enseignants du primaire en intégration des TICE dans la région Fès-Meknès : Vers un système de formation continue adapté **77**

☞ ANAS EL BERKOUKI

Les résidences fermées et sécurisées: vers l'émergence d'un modèle marocain d'espace défendable? **93**

☞ Dr. AIT LAHCEN LAHCEN

Ingénierie de formation fédérale et employabilité des jeunes cadres dans le football marocain **107**

☞ Salma ARICH / ☞ Moulay Smail HAFIDI ALAOUI

La place du développement durable dans le sport: étude de cas les sports nautiques au Maroc **119**

☞ Rime El Hiani

العنف بالوسط المدرسي بين المعالجة القانونية والمقاربة التربوية

Addressing Violence in the School Community: A Legal and Educational Approach

☜ **دة. حياة فخور**
القانون العام والعلوم السياسية
جامعة الحسن الأول، المغرب

FAKHOUR HAYAT
Doctor in Public Law and Political Science
Hassan First University, Morocco

ملخص:

الأهداف: يروم المقال إلى مقاربة موضوع العنف المدرسي من خلال تحليل التدابير الوقائية والعلاجية التي تعتمدها وزارة التربية الوطنية بالمغرب، وذلك استناداً إلى مقاربات متعددة تسعى إلى تجديد الثقة والإحساس بالأمان داخل المجتمع المدرسي.

الإشكالية: يعالج البحث مسألة غاية في الأهمية تتعلق بمدى قدرة **المقاربة التربوية والقانونية من الحد من ظاهرة العنف بالمؤسسات التعليمية؟**

المنهجية: اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي، **بغاية** تفكيك المرجعية التشريعية والتنظيمية المؤطرة للعنف المدرسي؛ **واستجلاء الأبعاد التربوية** في معالجته.

خلاصة: خلصت الدراسة إلى كون ظاهرة العنف بالوسط المدرسي تستدعي مقاربة استباقية تستلزم تكثيف جهود كل المتدخلين كل من موقعه، لبلورة رؤية موحدة ومشتركة لتطويق السلوكات المشينة بمقاربة تشاركية تتغيى إرجاع الثقة في المؤسسة وخلق جيل مشبع بثقافة التسامح والمواطنة وحقوق الإنسان.

الكلمات المفاتيح: العنف-المجتمع المدرسي-مقاربة قانونية-مقاربة تربوية-مقاربة تشاركية.

Abstract:

Objectives: This article aims to address the issue of school violence by analyzing the preventive and remedial measures adopted by the Moroccan Ministry of National Education. The analysis draws on multiple approaches that seek to renew trust and reinforce the sense of safety within the school community.

Problem: The study tackles a critical issue related to the extent to which educational and legal approaches can effectively reduce the phenomenon of violence in educational institutions.

Methods: The research employs an analytical approach in order to deconstruct the legislative and regulatory framework surrounding school violence and to explore the educational dimensions in addressing it.

Conclusion: The study concludes that school violence requires a proactive and participatory approach, necessitating the intensified efforts of all stakeholders in their respective roles. Such an approach should aim to build a shared vision to curb misconduct, restore trust in educational institutions, and foster a generation imbued with the values of tolerance, citizenship, and human rights.

Keywords: Violence–School community–Legal approach–Educational approach–Participatory approach.

مقدمة:

يعد العنف المدرسي من أخطر المشاكل السلوكية وأحد الإشكالات التربوية التي تشهدها المؤسسات التعليمية اليوم بجميع أسلاكها (ابتدائي وثانوي إعدادي وتأهيلي) بنسب متفاوتة، حيث تتفاقم وتتزايد حالات العنف باستمرار وتتطور ليس فقط في حجم أعمال العنف وإنما في الأساليب التي يستخدمها المعنَّف اتجاه المعنَف لتنفيذ سلوكه العدواني، والتي لم تسلم منها حتى مرافق المؤسسات. هذه الظاهرة ترتبط في نظر العديد من الباحثين بعدة عوامل ذات صلة بالظروف الاجتماعية، النفسية، والتربوية... فأضحت المؤسسات التعليمية ذلك المرفق الذي فقد ثقة الجميع سواء على مستوى أدائه أو على مستوى مجموعة القيم التي من المفروض أن يغرسها في الناشئة، لذلك بات من الضروري وبصفة استعجالية التفكير الجدي في حلول قادرة على تجاوز هذه الآفة داخل مؤسساتنا التعليمية.

ومع تزايد مظاهر العنف بالوسط المدرسي بكل ما فيها من ممارسات تلاميذية، وسلوكات ومواقف بعض الأطر التربوية والإدارية، عملت وزارة التربية الوطنية على اتخاذ الإجراءات اللازمة للتصدي لهذه المظاهر عبر إعداد استراتيجية قطاعية مندمجة بما يضمن توفير بيئة مدرسية آمنة ومشجعة على التعلم والتحصيل الدراسي، مرتكزة في ذلك على المرجعيات البيداغوجية والتربوية والقانونية.

الفقرة الأولى: العنف بالوسط التعليمي والمعالجة القانونية.

كل الاحصائيات والمؤشرات الحالية[1] تشير إلى أن المؤسسات التعليمية عاجزة عن التحكم في حجم التحديات التي تواجهها، مما يجعل المقاربة القانونية، خلافا لكل المقاربات التي يمكن اعتمادها في موضوع التقليص من حالات العنف، هي الأكثر وضوحا من حيث طرق التدخل، لهذا ستتوجه زاوية نقاشنا حول مدى فعالية المقاربة التشريعية في تعزيز منظومة القيم والحد من العنف داخل المؤسسات التعليمية.

[1] حسب الاحصائيات التي تم عرضها خلال ورشة تفاعلية حول "ظاهرة العنف في الوسط التعليمي: الواقع والتحديات وسبل المواجهة" التي انعقدت يوم الأحد 27 أبريل 2025، والتي نظمها المرصد الوطني للإجرام بشراكة مع جامعة الحسن الأول بسطات، حيث سلطت هذه الورشة الضوء على الإحصائيات المقلقة لظاهرة العنف في المؤسسات التعليمية المغربية، التي كشف عنها المرصد الوطني للإجرام، أن التلاميذ والطلبة يمثلون 7,2% من المتابعين في قضايا العنف، مع هيمنة واضحة لفئة التلاميذ بنسبة 81,9%، وأن العنف الجسدي يشكل 90,3% من مجموع حالات العنف المسجلة، إضافة إلى الزيادة المقلقة في حالات العنف ضد الأساتذة. وكشفت دراسة حديثة أجراها المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي بدعم من اليونسف، عن أرقام مقلقة، حيث أظهرت أن 12% من أساتذة التعليم الابتدائي و19% من أساتذة التعليم الإعدادي يلجؤون إلى العقاب الجسدي، وأن 12% من الأطفال في المؤسسات التعليمية يتعرضون للعقاب الجسدي على يد أساتذتهم، و11% على يد الموظفين الإداريين. كما أفاد حوالي 40% من المراهقين الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و15 سنة بأنهم وقعوا ضحايا للعنف في المدرسة.

أولا: العنف المدرسي والمعالجة القانونية من منظور وزارة التربية الوطنية

تتنوع التشريعات الوطنية والنصوص القانونية التي تحظر العنف في الوسط المدرسي وتشمل المواثيق الدولية[1] والدستور[2] والقوانين الوطنية[3]، هذه النصوص القانونية تحظر وتشجب أشكال العنف على اختلافها، سواء كان جسديا، أو لفظيا، أو نفسيا، وتوفر آليات الوقاية والتصدي وتقديم العون للمتضررين.

تنفيذا لمقتضيات القانون رقم 51.17، لاسيما المادة الخامسة منه التي تنص على تأمين الظروف الملائمة لقيام المؤسسة التعليمية بوظائفها الأساسية وتوفير مناخ مدرسي يجعل التلاميذ والأطر الإدارية والتربوية يشعرون بالأمان داخل المؤسسة وفي محيطها بلورت وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، خارطة الطريق 2022 – 2026[4] خصوصا في الالتزامين 6 و11 المرتبطين بالتأكيد على إرساء مدرسة آمنة ووسط آمن للتلاميذ[5]. واعتمدت منذ عام 2022 مشروعين تجريبيين يهدفان إلى اختبار استراتيجيات وقدرات مبتكرة للحد من التحرش والتنمر في الفضاءات المدرسية.

تحقيقا لهذه الأهداف، وجهت وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولى والرياضة، مذكرة إلى مدراء الأكاديميات الجهوية والإقليميين ومدراء المؤسسات التعليمية فى شأن مناهضة العنف بالوسط المدرسى.[6] هذه المذكرة ليست الأولى من نوعها، بل سبقتها ثلاثة مذكرات في ذات الموضوع، الأولى في شأن التصدى لسلوكات المشينة بالوسط المدرسى[7] والثانية فى شأن التصدى للعنف بكل أشكاله فى فضاءات المؤسسات التعليمية[8]، والثالثة تهم دعم وتعزيز التسامح والسلوك المدني والسلوك المدني

---

[1] مثال اتفاقية حقوق الطفل، التى تضمن حقوق الطفل فى الحماية من العنف والإيذاء.

[2] يضمن دستور المملكة المغربية لسنة 2011، في فصول كثير وعلى رأسها المادة 21 و22، الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية والجسدية والنفسية، ويحظر كل أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

[3] بما فيها قواعد القانون الجنائى الذي يحظر العنف في كل أشكاله، ويحدد العقوبات المناسبة.

[4] يشكل مشروع خارطة طريق إصلاح منظومة التربية الوطنية للفترة 2022-2026، ورشا استراتيجيا يروم تحقيق نهضة تربوية تتيح للطفل الظروف المواتية لاستكمال تمدرسه الاجباري وتطور مهاراته وقدراته، مع تمكينه من الدعم الاجتماعي للدولة والشركاء المنخرطين وذلك فى إطار مقاربة شاملة.

[5] الالتزامان 6 و11 من خارطة الطريق هما جزء من برنامج "من أجل مدرسة عمومية ذات جودة للجميع" الذي أطلقته وزارة التربية الوطنية. ركز الالتزام 6 على تحسين المناخ المدرسى من خلال تكوين خلايا الانصات المتخصصة فى التعامل مع حالات التحرش والتحرش عبر الإنترنت، ويهدف الالتزام 11 إلى مكافحة التنمر والتحرش السيبراني في المدارس.

[6] المذكرة الوزارية رقم 24*146 بتاريخ 01 أبريل 2024 في شأن مناهضة العنف بالوسط المدرسي.

[7] المذكرة الوزارية رقم 15*002 بتاريخ 9 يناير 2015 في شأن التصدي للعنف والسلوكات المشينة بالوسط المدرسي.

[8] المذكرة الوزارية رقم 17*116 بتاريخ 7 نونبر 2017 في شأن التصدي للعنف بالوسط المدرسي.

والمواطنة والوقاية من السلوكات المشينة بالوسط المدرسي[1]، حيث دعت الوزارة من خلالهم إلى إرساء آليات تعزيز قيم المواطنة والسلوك المدني، والوقاية من مظاهر العنف بالوسط المدرسي عبر العناية بجاذبية المؤسسات التعليمية، والرفع من مستوى أنشطة الحياة المدرسية، والرفع من مستوى اليقظة والتعبئة حول المدرسة واعتماد المقاربة التشاركية للتحسيس بظاهرة العنف. وفي نفس السياق طالبت المذكرة الوزارية الأخيرة كل المتدخلين، اعتماد استراتيجيات الوقاية من ظاهرة العنف المسجلة بالوسط المدرسي، والتكفل بضحاياها عبر حث الأطر الإدارية والتربوية على التصدي لهذه الظاهرة، وتعزيز آليات الرصد والتتبع لحالات العنف والسلوكيات المشينة، وإحداث بوابة إلكترونية على مستوى الأكاديميات الجهوية والإقليمية وخط أخضر داخل المؤسسات التعليمية للإشعار بحالات العنف إلى الجهات الرسمية.

أما على مستوى المؤسسات التعليمية، فيتم اللجوء إلى آلية تربوية وقانونية تتمثل في القرارات التأديبية من طرف مجالس الأقسام لمعالجة حالات العنف الصادر عن التلاميذ تجاه أقرانهم أو الأطر الإدارية والتربوية، فتتخذ قرارات تأديبية قد تصل أحيانا إلى الطرد (النهائي أو المؤقت) من المؤسسة، وتفاديا لهذه العقوبة غير التربوية أصدرت وزارة التربوية الوطنية مذكرة بشأن القرارات التأديبية[2]، حيث تنص هذه المذكرة على اعتماد عقوبات بديلة تتمثل في تقديم خدمات "ذات النفع العام" داخل المؤسسات التعليمية، والتي أثارت استياء كبيرا في الأوساط التعليمية، فكيف يعقل أن يعالج سيء السلوك عن طريق مكافأته، بعمل يدخل في صميم الأنشطة الترفيهية والتربوية كالاهتمام بحديقة المؤسسة وترتيب الخزانات والكتب، ألا يدخل هذا في خانة التشجيع على التمادي في العنف اللامدني والمادي.

بالموازاة، وفي إطار حماية التلاميذ من التجاوزات السلوكية الممارسة عليهم من قبل الموظفين العاملين بالمؤسسات التعليمية، يأتي النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية[3] بجملة من العقوبات التأديبية في حق الموظفين المخالفين للقوانين بما فيها تلك المتعلقة بالسلوكات المشينة الصادرة عنهم بما فيها حالات العنف، حيث يتم اتخاذ قرار تحريك مسطرة التأديب في حق الموظفين العاملين بالنفوذ الترابي للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين من لدن مدير الأكاديمية المعنية بعد دراسة ملفات المعنيين بالأمر

---

[1] المذكرة الوزارية رقم 19-132 بتاريخ 6 دجنبر 2019 في شأن مشروع دعم تعزيز التسامح والسلوك المدني والمواطنة والوقاية من السلوكات المشينة بالوسط المدرسي APT2C.

[2] المراسلة الوزارية عدد 14/ 867 الصادرة بتاريخ 17 أكتوبر 2014، في شأن القرارات التأديبية.

[3] القانون رقم 46.24 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.24.44 بتاريخ 7 غشت 2024 بتغيير وتتميم بعض أحكام الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 24 فبراير 1958 بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، صدر بالجريدة الرسمية عدد 7328 بتاريخ 22 غشت 2024.

المحالة عليه من طرف المديريات الإقليمية التابعة للأكاديمية، كما يبدي الرأي بخصوص العقوبات التأديبية المقترحة من لدن المجالس التأديبية المختصة.

ثانيا: من خلال المؤسسات الكفيلة بإنفاذ القانون[1].

في حالات معينة تتسم بالخطورة يستعصي معها المعالجة التربوية، يتم اللجوء إلى القضاء، كحل بديل وإجرائي أخير لردع حالات العنف الذي يطال المجتمع المدرسي بكل مكوناته (تلاميذ، وأطر إدارية وتربوية وفضاءات المؤسسة).

فالمؤسسات الكفيلة برعاية القانون تملك من الإمكانيات المادية والتشريعية ما يجعلها قادرة على لعب دور أساسي في تحصين القيم والأخلاق داخل المجتمع؛ وهذا ما يجعل المساندين لهذه المقاربة يؤمنون بضرورة انفتاح المؤسسات التعليمية عبر مجالسها على هذه المؤسسات من أجل أن تلعب دورها الطبيعي في تفعيل آلياتها الزجرية باعتبار أن التأطير الحقيقي للخلل الأخلاقي لا يمكن مناولته إلا بإعادة تصنيفه على أنه جريمة يضبطها المشرع بنصوص قانونية واضحة، وأن هذا التشخيص هو الكفيل بضمان استمرارية المؤسسة التعليمية في أداء وظيفتها ودورها في التنشئة الاجتماعية.

لهذا، يعتبر التدخل القضائي في قضايا العنف الممارس من قبل الأطر الإدارية والتربوية تجاه التلاميذ من أهم طرق حمايتهم، يتم هذا التدخل عبر تقديم شكاوى إلى الشرطة أو النيابة العامة من قبل التلاميذ أو أولياء الأمور حول العنف الممارس على أبنائهم عن طريق التحقيق في هذه الشكاوى من خلال جمع المعلومات الدقيقة واتخاذ إجراءات قانونية ضد مرتكبي العنف، وتقديم الدعم والمساعدة لضحايا العنف.

تتجلى حماية المشرع للطفل في القانون المغربي، من الممارسين للعنف سواء كانوا آباء، أو أوصياء، أو مكلفون برعاية الأطفال، وقام أحدهم بالاعتداء عليه وبتعريض سلامته الجسدية أو النفسية للخطر، حيث تنص المادة 408[2] من القانون الجنائي المغربي على أنه يتعرض للعقوبة ما بين سنة إلى ثلاث سنوات في حق كل من جرح أو ضرب عمدا طفلا دون الخامسة عشر من عمره، وارتكب عمدا ضد الطفل، أي نوع من أنواع الإيذاء فيما عدا الإيذاء الخفيف؛ بيد أن المشرع المغربي لم يستثن أي شخص من عقوبة الاعتداء على الأطفال، سواء كان من طرف الأم أو الأب، أو الوصي، أو من طرف

[1] المؤسسات الكفيلة برعاية القانون نخص منها: القضاء، الضابطة القضائية، النيابة العامة...

[2] غير بالمادة الأولى من القانون رقم 24.03 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.03.207 بتاريخ 16 رمضان 1424 (11نونبر 2003) الجريدة الرسمية عدد 5175 بتاريخ 12 ذو القعدة 1424 (5 يناير 2004) ص: 121.

المؤسسة التعليمية التي تتكلف به. وفي حالة نتج عن الضرب والاعتداء شهادة طبية، تثبت عجز الطفل لمدة تفوق 20 يوما، ترتفع العقوبة من سنتين إلى خمس سنوات، وفي حال أدى هذا الاعتداء إلى بتر أحد أعضاء الطفل، أو الحرمان من منفعته، أو عمى، أو عجز دائم، ترتفع العقوبة من عشرة إلى ثلاثين سنة. ويتم تكييفها من جنحة إلى جناية.

وفي سياق حديثنا عن تطبيق المساطر القانونية لمواجهة العنف والخلل اللاأخلاقي بالمؤسسات التعليمية الصادر عن التلاميذ الأحداث، يجرنا الأمر للبحث عن نظرة المشرع "للأحداث" على اعتبار انتماء الفئة العمرية للمتعلمين داخل المؤسسات التعليمية (الابتدائي، الثانوي الإعدادي، والثانوي التأهيلي) والتي تتراوح بين ست سنوات وثماني عشر سنة إلى صنف الأحداث، هذه الفئة تحظى باهتمام كبير سواء على مستوى القوانين الجنائية أو الجنحية، وكذا القوانين والمدونات ذات الطابع الاجتماعي والتي تضمنت مجموعة من النصوص التشريعية تحميها وتضمن لها حقوقها في التربية السوية وحقها في التعليم والصحة والتربية داخل نظم اجتماعية حاضنة كالأسرة والعائلة أو مؤسسات اجتماعية كالخيريات ودور الرعاية ...

غير أن هناك نقاشا قانونيا حول حدود إدانة "الحدث" فالمشرع المغربي لم يستثنه من وضعه رهن المحاسبة القانونية إلا في حيز ضيق جدا؛ وهذا الطرح تزكيه نظرة القانون الجنائي المغربي لمشروعية العقوبات اتجاه الأحداث عموما، والتي حددها حسب ثلاث مراحل عمرية:

- مرحلة الحدث ما دون 12 سنة: حيث أن القانون الجنائي يبرئ الحدث من المسؤولية باعتباره غير مكتمل الأهلية، فيمنع مساءلته لعدم تمييزه ولا يجوز الحكم عليه إلا طبقا للمقتضيات المقررة في الكتاب الثالث من القانون المتعلق بالمسطرة الجنائية والتي تقضي بتسليم الحدث للأبوين أو الحاضن أو الوصي عليه أو المقدم عليه أو كافله أو الشخص أو المؤسسة المعهود إليها برعايته، أو تكييف النازلة بالجنحة فلا تملك غرفة الأحداث سوى تنبيهه وتسليمه لأحد الأشخاص أو الهيئات السالفة الذكر[1].
- مرحلة الحدث المتم ل 12 سنة ولم يبلغ 18 سنة بعد: يكون أهلا للمساءلة الجنائية ولكن المشرع يعتبر أن هذه المرحلة تتسم بعدم اكتمال التمييز وهذا يقتضي تخفيف مسؤوليته الجنائية. عملا بما تقضي به الفقرة 1 من الفصل 139 من القانون الجنائي[2].

[1] الفصل 138 من مجموعة القانون الجنائي المغربي.

[2] الفصل 139 من مجموعة القانون الجنائي المغربي.

- مرحلة الحدث الذي أتم 18 سنة: يعتبر الحدث في هذه المرحلة كامل المسؤولية وكامل التمييز[1].

يتبين من خلال ما سلف أن القانون لم يستثني الأحداث من المحاسبة القانونية بقدر ما حاول تكييف النصوص حسب مراحل أهلية الحدث وقدرته على التمييز. كما أنه شرع قوانين صارمة لوقايته من الظواهر الاجتماعية السلبية. ويبقى النقاش حول مدى جودة المقاربة القانونية في غياب البعد الإصلاحي للسلوك وغياب رؤية واضحة حول مدى قدرة المؤسسات السجنية والإصلاحية على إعادة ادماج هذه الفئة في المجتمع؟

الفقرة الثانية: العنف المدرسي والمقاربة التربوية.

سعيا منها للحد والتقليص من حالات العنف بالوسط التعليمي، يأتي دور المدرسة كبنية اجتماعية مؤسساتية وظيفية، تتأثر وتؤثر في مختلف البنيات الاجتماعية الأخرى وتفرض وجودها على الفعل الاجتماعي باعتبار احتكاكها المباشر بالتلميذ. فالمدرسة بهذا المفهوم الجامع تمارس نوعا من السلطة المتعاقد حولها، على مستوى البنية الداخلية (قوانين داخلية، نظم أساسية، مذكرات ومراسيم ...) وعلى مستوى علاقتها بالبنيات الأخرى (شراكات، تعاقدات، مواثيق، ...).

ففي إطار هذا التموقع الوجودي للمؤسسة التعليمية، تقوم هذه الأخيرة بوظيفتها المحددة لها بموجب تعاقد اجتماعي صريح، تؤطره القوانين، والذي يتلخص إجمالا في التنشئة الاجتماعية ونقل الموروث الثقافي والقيمي عبر الأجيال المتلاحقة وضمان التنمية الشاملة والمستدامة للدولة والمجتمع. وتحقيقا للأهداف والأدوار المنوطة بالمؤسسات التعليمية، تسهر الوزارة الوصية على تعزيز دور البنيات التربوية والآليات المؤسساتية للتصدي للعنف عبر نهج أساليب وقائية واستراتيجيات علاجية تربوية.

أولا: الأساليب الوقائية للتصدي للعنف المدرسي

يشير مدلول الوقاية في العادة إلى تدخل محدد أو مبادرة تستهدف منع حدوث موقف مزعج أو سلوك منحرف قد يفضي في حالة تكراره واستمراره وارتفاع وتيرته إلى المتابعة القضائية. وفي هذا السياق يمكن تحديد ثلاث مستويات من الوقاية[2]:

- وقاية أولية: تهدف إلى منع العنف قبل حدوثه.

---

[1] الفصل 140 من مجموعة القانون الجنائي المغربي.

[2] الخولي سعيد محمود. العنف المدرسي الأسباب وسبل المواجهة. سلسلة قضايا العنف، مكتبة الأنجلو المصرية، (2008)، ص: 60.

- وقاية آنية: تركز على الاستجابات الفورية والمباشرة عند حدوث حالات العنف.
- وقاية بعدية: تكون طويلة المدى، وتعتمد إعادة تأهيل والدمج مع المجتمع ومحاولة التقليص من العجز الطويل المدى المرتبط بالعنف.

هذه المستويات الثلاث تروم الحد من انتشار حالات العنف أو على الأقل التقليص منها، من خلال الرصد الوقائي القبلي باعتماد الوقاية العامة، حيث يستفيد منها كل تلاميذ المؤسسة على حد السواء، والوقاية الخاصة الآنية والبعدية التي يخضع لها التلاميذ الذين صدر عنهم العنف أو السلوك المشين أو من تعرضوا لأحد أشكال العنف داخ المجتمع المدرسي[1].

- **مأسسة مراكز الوقاية ومناهضة العنف**: في إطار تنزيل الاستراتيجية القطاعية المندمجة لمناهضة العنف ضد الأطفال بالوسط المدرسي، عملت وزارة التربية الوطنية بمعية شركائها، على إحداث وإرساء بنيات وظيفية مدعمة بإمكانيات ووسائل ضرورية لتسهيل مهامها، مع وجود موارد بشرية ذات خبرة مشبعة بمبادئ حقوق الإنسان بصفة عامة ومبادئ حقوق الطفل بصفة خاصة، تهدف إلى: خلق قنوات للتواصل والتنسيق مع جميع المتدخلين، وكذا العمل على الوقاية ومناهضة العنف بالوسط المدرسي وتكريس ثقافة حقوق الإنسان والمواطنة بالوسط المدرسي، والعمل على وضع قاعدة معطيات وبيانات حول العنف بالوسط المدرسي على المستوى المحلي والإقليمي والجهوي والوطني، وبناء خارطة طريق للوقاية ومناهضة العنف بالوسط المدرسي بطريقة متسلسلة انطلاقا من المحلي إلى الوطني. ومن بين مراكز الوقاية ومناهضة العنف بالوسط المدرسي نجد: المركز الوطني للوقاية ومناهضة العنف بالوسط المدرسي والمركز الجهوي للوقاية ومناهضة العنف بالوسط المدرسي والمركز الإقليمي للوقاية ومناهضة العنف بالوسط المدرسي، كل مركز يعمل في حدود اختصاصاته ودائرة نفوذه[2].
- **التوعية والتحسيس بالظاهرة**: في الوسط المدرسي بالشراكة مع كل الأطراف المعنية وذلك بعقد لقاءات وندوات وورشات وأنشطة لفائدة المتعلمات والمتعلمين ولفائدة الأطر التربوية وجمعيات الآباء والأمهات والأولياء، تهدف إلى التوعية بمخاطر العنف وأضراره وتأثيره على الأطفال على مختلف المستويات النفسية والعلائقية والتحصيلية، فضلا عن توفير برامج تدريبية

[1] محمد الشيخي،" العنف بالوسط المدرسي، العوامل الآثار، سبل الوقاية" مجلة المعرفة، العدد 19، شتنبر 2024، ص:702.

[2] لمعرفة المزيد عن أهداف واختصاصات هذه المراكز يمكن الاطلاع في هذا الشأن على دليل الحياة المدرسية لسنة 2020، مديرية الحياة المدرسية، ص: 79و80.

للأساتذة والمتعلمين حول التعامل مع حالات العنف، وتدبير النزاعات، وحثهم على نهج أسلوبي الحوار والتسامح في علاقاتهم داخل وخارج المجتمع المدرسي.

- **بناء بيئة آمنة:** بالمؤسسات التعليمية للتلاميذ والأطر العاملة بالمؤسسة عبر إدخال كاميرات مراقبة في الفصول الدراسية والممرات وفي مدخل المدرسة، مع توفير أنظمة أمنية مشددة. وفي هذا الإطار شرعت وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة في تجربة استخدام كاميرات مزودة بتقنيات الذكاء الاصطناعي داخل عدد من المؤسسات التعليمية، بهدف رصد حوادث العنف بشكل فوري، وإشعار مديري المؤسسات والجهات المعنية بالتدخل السريع لمعالجة المشكلات ومتابعتها لضمان عدم تكرارها.
- **تطوير الأنظمة التربوية**: من خلال تطوير طرق التدريس واعتماد مقاربات بيداغوجية متنوعة تراعي الفروقات الفردية لدى المتعلمين تكريسا لمبدأ تكافؤ الفرص، وضمان حق المتعلمات والمتعلمين في بناء المعرفة وفي المشاركة والاستمتاع بالتعلم والاستفسار والنقد والمساهمة في اتخاذ القرار داخل المؤسسة التعليمية، والتي تعتبر مدخلا وقائيا رئيسيا لتفادي العنف والإحساس بالانتماء للمؤسسة التعليمية والتعلق بها، واعتماد مبدأ الإنصاف في التقويم المدرسي والشفافية وتفادي كل السلوكات الخارجة عن القانون والمسيئة للقدوة التي ينبغي أن تتحلى بها أطر الإدارة والتدريس. كما يلزم تبني الممارسات التربوية التي تقوم على مساعدة المتعلمين على الربط بين ما يتعلمونه وبين ما يواجهونه من مشاكل ومواقف حياتية متنوعة، مع منحهم الفرصة لاختيار أنشطة التعلم والمشاركة في بناء الدروس، ونهج أسلوب التحفيز والتشجيع والاعتراف بالكفاءات المدرسية وبكل المساهمات التي من شأنها الارتقاء بأدوار المدرسة من خلال نظام تحفيزي غير عنيف يعترف بالجميع، سواء بالمتفوقين وبغيرهم كل حسب طاقته وإمكاناته[1].
- **توفير الدعم النفسي:** مأسسة بنيات مؤسساتية فعالة للإنصات والوساطة بمختلف المؤسسات التعليمية في ارتباط بثقافة حقوق الطفل وصيغ تبني آلية للرصد المبكر واعتماد التشخيص الجيد والمنتظم للمتعلمات والمتعلمين والبحث عن الحلول للمشاكل والصعوبات المسجلة خصوصا منها الفشل الدراسي والمشاكل الاجتماعية والنفسية والجسدية والعقلية، وذلك في إطار الإمكانات المتاحة وبالشراكة مع الأطراف المعنية[2]. وعليه فقد تم إعادة بناء تصور جديد لتدبير النزاعات والوقاية من العنف المدرسي من خلال تفعيل أدوار الإنصات الفعال

---

[1] مبارك مزين،" استراتيجية وزارة التربية الوطنية بالمغرب لمناهضة العنف بالوسط المدرسي والوقاية منه"، المجلة المغربية للتقييم والبحث التربوي، العدد الثاني، أكتوبر 2019، ص:8.

[2] مذكرة عدد 002-15 بتاريخ 09 يناير 2015 في موضوع التصدي للعنف والسلوكات المشيئة بالوسط المدرسي.

والوساطة بالوسط المدرسي، حيث أن لتأسيس "خلايا للاستماع والوساطة" أدوارا هامة من شأنها المساهمة في خلق مناخ صحي ومحفز لتسهيل عمليات التعلم، عبر الأنشطة الخلاقة والمبدعة والمبادرات التحسيسية والتوعية حول مخاطر العنف المدرسي، ودعم وتعزيز العلاقات الإيجابية داخل الوسط المدرسي.

- **تعزيز التواصل والتعاون:** عبر تيسير ودعم عمليات التواصل غير العنيف بين مختلف مكونات النسق المدرسي، من خلال إشراك جميع الفاعلين في المؤسسة التعليمية، ونخص بذلك التلاميذ وهيئة الإدارة وهيئة التدريس وأولياء أمور التلاميذ والعمل على وضع قواعد ونظم داخل المدرسة، تروم نشر الأمن والاستقرار في فضاءاتها؛ كما يلزم في هذا المستوى تعزيز التعاون بين المؤسسات التعليمية والجهات الأمنية والاجتماعية لمكافحة العنف والحد من انتشاره في المجتمع المدرسي.
- **وضع سياسات وقوانين واضحة** داخل المدرسة للتعامل مع حالات العنف، بما في ذلك الإجراءات التأديبية والعلاجية، وتحديد مسؤوليات كل طرف في مكافحة العنف، اعتماد أنظمة داخلية للمؤسسة وأنظمة القسم الواحد تحدد فيها الواجبات والحقوق والمسؤوليات.

ثانيا: أنشطة الحياة المدرسية.

انطلاقا من المهمة الأساسية المنوطة بالمؤسسة التعليمية في إطار التنشئة الاجتماعية، التي تروم إعداد الناشئة إعدادا سليما وتكريس قيم المواطنة والديموقراطية والتسامح لديهم، ونشر ثقافة السلوك الحضاري والمدني داخل وخارج المؤسسة، ومن تم امتلاك ملكة التحاور والنقاش دون استعمال الوسائل البدائية التي تؤدي إلى توليد حالات العنف، حيث تتوطد روح التضامن والتسامح بين التلاميذ أنفسهم، وبينهم وبين الأساتذة، وبين المؤسسة والتلاميذ المتعثرين دراسيا والتلاميذ في وضعية اجتماعية صعبة، ومن تم يتم التركيز على واجب المؤسسة في ضبط العمل التربوي من حيث حرصها على توفير فضاء تربوي صحي وملائم للعملية التعليمية والتعلمية.

تحقيقا لهذه الغايات المسطرة، لابد من إخراج المؤسسة من أدوارها الروتينية التقليدية، وتكريسا لنفس التوجهات الداعمة للحياة المدرسية، فقد جاء المقرر الوزاري لتنظيم السنة الدراسية برسم 2019/2020 تحت شعار (من أجل مدرسة مواطنة عادلة ودامجة)[1]، حيث أكد على توسيع قاعدة مؤسسات التفتح الفني والأدبي باعتبارها امتدادا لمجال الحياة المدرسية، وفضاء لصقل المواهب

[1] المقرر الوزاري رقم 19*039 بتاريخ 29 ماي 2019 الخاص بتنظيم السنة الدراسية 2020/2019.

والمهارات، كما دعا إلى استكمال البنيات الضرورية لمأسسة الحياة المدرسية، لا سيما من خلال دعم وإرساء الأندية التربوية وتشجيع التلميذات والتلاميذ على الانخراط فيها، باعتبارها إطارا تنظيميا مهما لترسيخ قيم المواطنة وفضائل السلوك المدني، ومناهضة السلوكات المشينة بالوسط المدرسي. وفي ذات التوجه، عملت الوزارة الوصية على تحيين دليل الحياة المدرسية السابق[1].

وتجدر الإشارة إلى أن هذا الدليل الجديد[2] تم تحيينه في إطار برنامج دعم التسامح والسلوك المدني والمواطنة والوقاية من السلوكات المشيئة بالوسط المدرسي "APT2C"، الذي يهدف بالأساس إلى التربية على قيم الديمقراطية والمواطنة الفاعلة وفضائل السلوك المدني.

يعتبر دليل الحياة المدرسية وثيقة مرجعية أساسية في تأطير وتدبير كل الأنشطة المندرجة ضمن مجال الحياة المدرسية، من خلال حرصه على وضع خطوات إجرائية ومقاربات ومداخل عملية قادرة على إضفاء المزيد من الدينامية على هذا المجال باعتباره مدخلا أساسيا ومهما في بلورة الإصلاح التربوي والمجتمعي المنشود، وذلك لبناء مدرسة المواطنة وتكافؤ الفرص وتكريس القيم الفضلى ومحاربة كل السلوكات المشيئة، التي من شأنها أن تمس بالوظائف والأدوار الأساسية للمؤسسة التعليمية، المتمثلة في التربية والتعليم والتكوين والتنشئة على القيم والإسهام في الارتقاء الفردي والمجتمعي، وذلك من خلال التركيز على مشروع المؤسسة بمكوناته المتعددة (المتدخلون وآليات الاشتغال، والموارد، والبنيات والفضاءات والطرق والمقاربات)[3] باعتباره الإطار المنهجي الموجه لمجهودات جميع الفاعلين التربويين والآلية العملية الضرورية لتنظيم وتفعيل مختلف الإجراءات التدبيرية والتربوية الهادفة إلى أجرأة الإصلاحات التربوية داخل المؤسسة التعليمية، مع مراعاة خصوصياتها ومتطلبات انفتاحها على محيطها الاقتصادي والسوسيو مهني والبيئي.

ويعتبر مجال التربية على القيم من صميم رسالة المؤسسات التعليمية، ولهذا يشكل أحد ركائز الأنشطة المنصوص عليها في دليل الحياة المدرسية، حيث يشمل مجموعة الأنشطة والتدخلات المتمحورة حول المتعلم، والمرتبطة بالمؤسسة كفضاء للتمتع بحقوقه الأساسية كإنسان ومتعلم صاحب حق، مع الحرص على

---

[1] دليل الحياة المدرسية، مديرية الحياة المدرسية، 2010.

[2] دليل الحياة المدرسية، مديرية الحياة المدرسية، سنة 2020. يستمد هذا الدليل قوته ونجاعته انطلاقا من المرجعيات المؤطرة لإصلاح المنظومة التربوية والتكوينية، التي جعلت من إصلاح المنظومة أولوية ثانية بعد الوحدة الترابية للمملكة (دستور المملكة، لا سيما دستور 2011 الخطب الملكية السامية، والميثاق الوطني للتربية والتكوين، وبرنامج المخطط الاستعجالي 2009/2012، والرؤية الاستراتيجية للإصلاح2015/2030 والقانون الإطار 51.17.

[3] المذكرة 14*159 بتاريخ 25 نونبر2014 في شأن أجرأة الاستراتيجية الوطنية لمشروع المؤسسة.

جعل المتعلمة والمتعلم مساهمين في استيعاب مفاهيم المواطنة الكاملة وترسيخها وممارستها وتجليها في سلوكات حقوقية ومدنية، كما تشكل مضامينها تشبعا بمشاعر الانتماء للمدرسة المغربية والسهر على احتضانها لتقوية إحساسهم بالمواطنة، ومن أهم المحاور المرتبطة بمجال القيم بصفة مباشرة وغير مباشرة نجد[1]:

- التربية على القيم الإسلامية والإنسانية ومبادئها الكونية
- التربية على حقوق الإنسان والنهوض بثقافتها؛
- التربية على المواطنة والديمقراطية؛
- التربية على الاختيار وتكوين شخصية مستقلة ومتزنة تتخذ المواقف المناسبة حسب الوضعيات المختلفة؛
- مناهضة العنف والسلوكات اللامدنية.

لهذا، يتعين جعل التربية على القيم الديمقراطية والمواطنة الفاعلة وفضائل السلوك المدني، والنهوض بالمساواة ومحاربة كل أشكال التمييز، خيارا استراتيجيا لا محيد عنه، يتم تصريفه على المستويات الأربعة التالية: مستوى المنهج التربوية ومستوى البنيات التربوية والآليات المؤسساتية، ومستوى الفاعلين التربويين، ومستوى علاقة المؤسسة التربوية بالمحيط[2].

- **الأنشطة الرياضية الفردية والجماعية**: إن الأنشطة من هذا النوع تساهم في إخراج الطاقة السلبية الزائدة الكامنة بداخل التلميذ خاصة في مرحلة المراهقة والتي تعرف عدة تغييرات انفعالية وسلوكية وبدنية، وبممارسة الأنشطة الرياضية يستطيع التلميذ أن يتملك قدرات كبيرة في التحكم في سلوكه خاصة أثناء الانفعال أو التعرض لموقف مستفز، وينمي روح التعاون لديه ويتقبل النتائج كيفما كانت، وهنا تظهر أهمية وتأثير هذه الأنشطة الإيجابي في التقليل من السلوكيات العنيفة بين التلاميذ داخل المؤسسات التربوية[3].
- **الأنشطة الثقافية والفنية والإبداعية[4]**: تلعب هذه الأنشطة دورًا مهمًا في الحد من العنف بالوسط المدرسي وبالتالي في الحياة العامة، وذلك من خلال تعزيز قيم التعايش والتسامح بين

---

[1] دليل الحياة المدرسية لسنة 2020، مرجع سابق، ص: 22.

[2] الرافعة الثامنة عشرة" ترسيخ مجتمع المواطنة والديموقراطية والمساواة " الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030.

[3] وليد بن يوسف، "النشاطات الرياضية التربوية وأثرها في التقليل من ظاهرة العنف بين التلاميذ داخل المؤسسات التربوية" دراسة ميدانية ببعض ثانويات والية سطيف، الجزائر، مجلة التحدي عدد 12، جوان 2017، ص:136.

[4] ينظر في هذا الشأن "الإطار المرجعي للتشبيك الموضوعاتي في المجالات الثقافية والإبداعية" بين الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، مديرية الحياة المدرسية 2018.

المتعلمين، وإتاحة فرص للتعبير عن مشاعرهم وذواتهم بشكل إيجابي، وتساعدهم على الاندماج وتنمية هواياتهم ونمو خبراتهم وفسح المجال أمامهم للابتكار في إطار المنافسة الشريفة والايجابية. فللأنشطة التربوية دور فعال في إتاحة الفرصة أمام التلاميذ للمشاركة الفعلية في اقتراح واختيار وتنفيذ وتقويم ما يحتاجونه من خبرات، كما تعمل على تغيير العلاقات وتحسينها، وإتاحة التعايش السلمي بين مختلف التلاميذ بغض النظر عن انتماءاتهم الأسرية (غنية – فقيرة – مثقفة...)، وإيجاد بدائل للعنف من خلال الممارسات الثقافية والفنية.

- **الخرجات المدرسية والزيارات الميدانية:** تعتبر الخرجات الدراسية من أهم الأنشطة المدرسية، حيث تساهم في إثراء خبرات المتعلمين والمتعلمات التربوية والمعرفية والاجتماعية، كما تعد وسيلة تعليمية تربوية ناجحة لكسر جمود المناهج الدراسية إذا ما تم تنظيمها وفق برامج علمية وعملية مدروسة، فبالإضافة إلى كونها ترفيهية يجب تعزيزها بأهداف معرفية مع إدراك العلاقات بين مكونات البيئة ومواضيع الخرجات التي يتم تنظيمها، فهي تمكن المتعلمين والمتعلمات من اكتساب سلوكات إيجابية، مثل الانضباط والنظام والاحترام والاعتماد على النفس وتحمل المسؤولية والصبر فضلا عن كونها تنمي العلاقات الاجتماعية، وتساعدهم على التكيف مع أنفسهم وزملائهم ومجتمعهم، وتعزيز الروابط والعلاقات بين المتعلمين والمتعلمات ومعلميهم وأساتذتهم[1].
- **الأندية المدرسية الموضوعاتية:** النادي التربوي آلية لتفعيل أنشطة الحياة المدرسية، وهو إطار تنظيمي وآلية منهجية وعملية لمزاولة نوع من هذه الأنشطة التي تنظمها المؤسسة بإسهام المتعلمين. يتشكل النادي من مجموعة "متجانسة" من المتعلمين من مختلف المستويات الدراسية، تجمعهم صفة الميل المشترك لمجالات الأنشطة محور اشتغال النادي (أندية موضوعاتية) بحيث يقبلون على الانخراط التلقائي والفعلي في إنجازها، تحت إشراف هيئة الإدارة وهيئة التدريس، بما يتيح لهم تكوين مجموعة من الخبرات والكفايات التربوية، في جو يسوده الشعور بالانتماء، وقبول الاختلاف، والتطوع والمبادرة، والعمل الجماعي، والتعاون والتضامن وإذكاء روح التعلم التعاوني و إبداء الرأي واحترام الرأي الآخر، وقبول الاختلاف والتمرن على الممارسة الديمقراطية وعلى تحمل المسؤوليات، فضلا عن إغناء مهارات التواصل والاستماع والأخذ والعطاء.

[1] دليل الحياة المدرسية لسنة 2020، مرجع سابق، ص:53.

خاتمة

على سبيل الختم، في ظل المتغيرات الطارئة التي تعرفها القيم المجتمعية، فعنف المدرسة هو انعكاس لعنف المجتمع ككل لأن عنف المدرسة ليس معزولا عن هذا الواقع. حيث تفككت العلاقة بين هيئة الإدارة والتدريس والتلميذ وبين التلاميذ أنفسهم، فلم يعد هناك اعتبارات للعلاقات المبنية على الاحترام والتسامح معنى داخل المجتمع المدرسي، مما أفقد هذا الكيان صفة الأمان الذي كان يتميز به، وبالتالي الانعكاس سلبا على صورة المدرسة وفقدان الثقة بها.

وفي إطار المقاربة الاستباقية التي نهجتها وزارة التربية الوطنية للتقليص من حالات العنف المدرسي، عملت هذه الأخيرة على تكثيف جهود كل المتدخلين خارجيين كانوا أم داخليين كل من موقعه، لبلورة رؤية موحدة ومشتركة لتطويق السلوكات المشينة بكل تلاوينها خاصة العنف الممارس بفضاءات المؤسسات التعليمية، بمقاربة تشاركية تتغيى إرجاع الثقة في المؤسسة وتحسين صورتها وخلق جيل مشبع بثقافة الحوار والتسامح والمواطنة وحقوق الإنسان.

بيبليوغرافيا

- الخولي سعيد محمود. العنف المدرسي الأسباب وسبل المواجهة. سلسلة قضايا العنف، مكتبة الأنجلو المصرية، (2008).
- محمد الشيخي،" العنف بالوسط المدرسي، العوامل الآثار، سبل الوقاية" مجلة المعرفة، العدد 19، شتنبر 2024.
- مبارك مزين، "استراتيجية وزارة التربية الوطنية بالمغرب لمناهضة العنف بالوسط المدرسي والوقاية منه"، المجلة المغربية للتقييم والبحث التربوي، العدد الثاني، أكتوبر 2019.
- وليد بن يوسف، "النشاطات الرياضية التربوية وأثرها في التقليل من ظاهرة العنف بين التلاميذ داخل المؤسسات التربوية" دراسة ميدانية ببعض ثانويات والية سطيف، الجزائر، مجلة التحدي عدد 12، جوان 2017.
- ظهير شريف رقم 1.11.91، صادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور المراجع، الجريدة الرسمية رقم 5964 مكرر، بتاريخ 30 يوليوز 2011.
- القانون رقم 46.24 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.24.44 بتاريخ 7 غشت 2024 بتغيير وتتميم بعض أحكام الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر فى 24 فبراير 1958 بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، صدر بالجريدة الرسمية عدد 7328 بتاريخ 22 غشت 2024.
- مجموعة القانون الجنائي المغربي وقانون المسطرة الجنائية.
- القانون رقم 24.03 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.03.207 بتاريخ 16 رمضان 1424 (11نونبر 2003) الجريدة الرسمية عدد 5175 بتاريخ 12 ذو القعدة 1424 (5 يناير 2004).
- المذكرة 14*159 بتاريخ 25 نونبر2014 في شأن أجرأة الاستراتيجية الوطنية لمشروع المؤسسة.
- المراسلة الوزارية عدد 14/ 867 الصادرة بتاريخ 17 أكتوبر 2014، في شأن القرارات التأديبية.
- المذكرة الوزارية رقم 15*002 بتاريخ 9 يناير 2015 في شأن التصدي للعنف والسلوكات المشينة بالوسط المدرسي.
- المذكرة الوزارية رقم 17*116 بتاريخ 7 نونبر 2017 في شأن التصدى للعنف بالوسط المدرسى.
- المذكرة الوزارية رقم 19-132 بتاريخ 6 دجنبر 2019 في شأن مشروع دعم تعزيز التسامح والسلوك المدني والمواطنة والوقاية من السلوكات المشينة بالوسط المدرسيAPT2C.
- المذكرة الوزارية رقم 24*146 بتاريخ 01 أبريل 2024 في شأن مناهضة العنف بالوسط المدرسي.
- المقرر الوزاري رقم 19*039 بتاريخ 29 ماي 2019 الخاص بتنظيم السنة الدراسية 2020/2019.
- الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030.
- خارطة الطريق إصلاح منظومة التربية الوطنية للفترة 2022-2026.
- الإطار المرجعي للتشبيك الموضوعاتي في المجالات الثقافية والإبداعية" بين الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، مديرية الحياة المدرسية 2018.
- دليل الحياة المدرسية، مديرية الحياة المدرسية، لسنة 2010 و2020.

مجلة كراسات تربوية
REVUE BROCHURES ÉDUCATIVES

Revue marocaine à comité de lecture et indexée, spécialisée en sociologie de l'éducation

سوسيولوجيا النظام التعليمي

SOCIOLOGIE DU SYSTEME EDUCATIF

Langage et Communication à l'ère de l'IA

Directeur et Rédacteur en chef
Dr Seddik Sadiki Amari

2025